

التأمين على الأموال



مفهوم التأمين على الأموال

تعويض المؤمن له عن أي خسارة للنقود المملوكة له أو التي يكون مسؤولاً عنها بسبب حادث عرضي كالسرقة المصحوبة بالعنف أو التهديد أو الاكراه أثناء نقل النقود من مقر المؤمن له إلى جهات محددة بجدول الوثيقة وكذلك أثناء وجود النقود داخل الخزائن الحديدية أو الغرف المنيعة.

وثيقة التأمين على الأموال

توفر هذه الوثيقة غطاءً للمؤمن لهم ضد فقدان أموالهم أثناء الاحتفاظ بها في الخزائن أو داخلها المباني أو في أو الأضرار التي يسببها اللصوص للخزائن التي تحتوي على الأموال المؤمن عليها.

أهمية التأمين على الأموال

- يعد هذا التأمين مهمًا بشكل خاص للشركات التي تتعامل بالمعاملات النقدية، مثل البنوك ومتاجر البيع بالتجزئة والمطاعم، حيث يوفر هذا النوع من التأمين الحماية من الخسائر المالية الناتجة عن السرقة والسطو وغيرها من الأحداث غير المتوقعة.
- توفر وثائق التأمين على الأموال عادةً تغطية للنقد وأوراق العملة والعملات المعدنية وغيرها من الأدوات القابلة للتداول، مثل الشيكات والحوالات المالية.
- يمكن أن تشمل التغطية الخسائر الناجمة عن السرقة أو السرقة أثناء نقل الأموال، أو أثناء الاحتفاظ بها في خزانة أو قبو، أو أثناء استخدامها في بيئة الأعمال. ويمكنه أيضًا تغطية الخسائر الناجمة عن الأضرار الناجمة عن الكوارث الطبيعية، مثل الحرائق أو الفيضانات.
- تأمين الأموال يحمي ميزانية الشركة، ويضمن حماية الأموال النقدية والمسندات والشيكات المصرفية ضد خسائر الأموال في حالة الاحتيال أو التزوير.

منتجات وثيقة التأمين على الأموال

1- تأمين الأموال بالخزائن : حماية أموال المؤمن المودعة بالخزائن التابعة له من السرقة أو السطو في المنزل أو موقع العمل.

2- تأمين نقل الأموال : تقوم هذه الوثيقة بتوفير التغطية اللازمة ضد أي خسارة قد تتعرض لها الأموال المنقولة بين مقر الطرف المؤمن والبنك أو مكتب البريد أو أي من الأماكن الأخرى التي قد تعرض الأموال للسرقة أو السطو. كما تغطي الوثيقة أي خسائر ناجمة عن جرائم السطو أو اقتحام مقر الطرف المؤمن.

3- تأمين ضد خيانة الأمانة : تغطي وثيقة التأمين ضد خيانة الأمانة أي خسارة قد تتعرض لها الأموال والممتلكات، والبضائع المملوكة لصاحب العمل، من خلال أي أفعال خيانة للأمانة يقوم بها أحد الموظفين لديه، مثل الصرافين وموظفي المالية أو المبيعات وغيرهم من الموظفين.

4- التأمين ضد السطو : تقييم المخاطر التي قد تتعرض لها عقارات المؤمن له، واقتراح خطة تأمين ضد أي نوع من الاقتحام للمنزل، أو محاولات السرقة أو السطو أو تلف الممتلكات، بالإضافة إلى الخسائر المالية الناجمة عن سرقة العقار بأقل تكلفة ممكنة

الأموال النقدية في وثيقة التأمين على الأموال

تعني عبارة "الأموال النقدية" المستعملة في وثيقة التأمين :

- المبالغ النقدية و أوراق البنكوت
 - الشيكات
 - سندات ضمان الأموال
 - الحوالات البريدية
 - أوامر دفع الأموال
 - الطوابع البريدية
 - الطوابع المزينة بنقوش
- التي تكون جارية بملكية المؤمن له أو يكون المؤمن له مسؤولاً عنها.

شروط وثيقة التأمين على الأموال

- 1- ان القسط الأولي قد حدد بناء على المبالغ الاجمالية المقدرة من الاموال النقدية المنقولة خلال مدة الوثيقة. و يعدل هذا القسط استنادا الى التعديلات المنصوص عنها في الجدول، ولهذه الغاية يتوجب على المؤمن له أن يقدم خلال ثلاثين يوما من انتهاء هذه الوثيقة تصريحاً بالمبالغ الاجمالية الفعلية للمبالغ النقدية التي تم نقلها خلال مدة سريان مفعول هذه الوثيقة، على أن يتضمن التصريح المذكور ما يلي:
 - أ- جميع المبالغ المسحوبة من البنك أو دائرة البريد.
 - ب- وجميع التحويلات الى المصرف أو دائرة البريد و كذلك جميع العمليات العابرة للأموال النقدية، باستثناء الشيكات المسطرة و الشيكات لأغراض سحب المال.
- 2- في حالة فقدان أو الضرر و كشرط مسبق للتعويض فإن على المؤمن له أن يقدم إلى شركة التأمين:
 - أ- اشعاراً خطياً بالسرعة الممكنة و حال علمه بالحادث.
 - ب- جميع المعلومات و الأدلة حول الأموال المفقودة أو المتضررة و ظروف فقدان أو الضرر و كافة المعلومات التي تطلبها شركة التأمين ضمن المعقول و استطاعة المؤمن له تقديمها.
- 3- إذا كان للمؤمن له أية حقوق في استيفاء أي تعويض من الغير عن أية خسارة أو ضرر لحقاً به وقدم بشأنها مطالبة بالتعويض بموجب هذه الوثيقة فإنه يحق لشركة التأمين إذا ما رغبت في ذلك سواء تم التحقق من مدى مسؤولية الشركة أم لا، أن تنفذ هذه الحقوق لصالحها بقدر ما لحق بها من خسارة ويجب على المؤمن له أن يسمح للشركة أن تتولى باسمه ونيابة عنه اتخاذ ومتابعة الإجراءات القانونية بما فيها رفع الدعوى القانونية على نفقتها الخاصة لصالحاً ولكن باسم المؤمن له للحصول على تعويض أو ضمان عوض من أي طرف فيما يتعلق بأي منفعة تغطيها هذه الوثيقة.

جدول وثيقة تأمين الاموال

الجدول

رقم البوليصة

اسم المؤمن له ***** :

العنوان ***** :

مدة التأمين :تبدأ وتنتهي من تاريخ / / إلى تاريخ / / :

فيما يلي التغطية التأمينية المشار اليها في هذه البوليصة بالنسبة لفقدان اموال نقدية وحدود المسؤولية المتعلقة بها
1- النقد المنقول :

أ- عمليات نقل الأموال من وإلى كل من(يتم ذكر الأماكن ومسمياتها بالتفصيل)

حد المسؤولية لمجموع التنقلات السنوية ***ل.س
على الا يتجاوز مبلغ النقلة الواحدة حسب الجدول
المرفق

فقدان أموال نقدية وبضائع مسحوبة من المصرف أو المستودعات أو دائرة البريد من أجل أجور ورواتب أو أموال نثرية أو قبض قيمة بضائع أو إيصال بضائع أو مدفوعات متفرقة وذلك لزوم عمل المؤمن له من وقت استلامها إلى إيجاد الأماكن المحددة في الجدول المرفق أو من الأماكن المحددة في الجدول المرفق إلى أماكن أخرى (المصارف،البريد،الموردون،وكلاء البيع،المراكز والمستودعات ومعامل المؤمن له).

ب- تحصيل الأموال النقدية ونقل البضائع:

حدود المسؤولية *** ل.س على أن لا يتجاوز
المبلغ المتداول للشخص الواحد حسب الجدول
المرفق

فقدان الأموال النقدية والبضائع التي يتم تحصيلها أو تسليمها إلى الزبائن أو المتعاملين مع المؤمن له و ذلك أثناء وجودها في حيازة المؤمن له أو المستخدمين المخولين منه و لغاية إيداعها في مقر المؤمن له أو إيصالها إلى الزبائن وقبض قيمتها ومن ثم إيداعها في مقر المؤمن له أو تسديدها إلى المصرف أو دائرة البريد في يوم استلامها أو في يوم العمل التالي.

حدود المسؤولية *** ل.س للشاحنات والافانات
حسب الجدول المرفق

ج - الأموال المنقولة الأخرى :

فقدان البضائع المنقولة بواسطة سيارات مستأجرة وذلك لتسليمها إلى مراكز ومستودعات المؤمن له وما بين هذه المراكز والمستودعات إلى المتعاملين مع المؤمن بهدف إيصالها إلى المتعاملين أو إيداعها لدى مركز أو مراكز المؤمن له

حدود المسؤولية: *** ل.س حسب الجدول
المرفق

2- النقد في القاصة
فقدان أملاك المؤمن له المكونة من النقود والأوراق المالية القابلة للتداول الموجودة والتي يمكن أن توجد في صندوق حديدي " strong
safe" داخل الأماكن المحددة بالبوليصة والعائدة للمؤمن له في العناوين المحدد أعلاه،

القسط الصافي :	*** ل.س	بالنسبة لمخاطر النقل
	*** ل.س	بالنسبة لمخاطر تحصيل الاموال
	*** ل.س	بالنسبة لمخاطر نقل الاموال الاخرى
	*** ل.س	بالنسبة للنقد في القاصة
الاضافات	*** ل.س	طوابع عقد
	*** ل.س	رسم طابع ضريبي

الاستثناءات

- الفقدان أو الضرر إذا حدث هذا الفقدان أو الضرر بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن حرب، أو غزو، أو فعل عدو أجنبي، أو أفعال عدوانية أو عمليات بحكم الحرب سواء أعلنت لحرب أم لا، أو حرب أهلية، أو عصيان، أو ثورة، أو فتنة مسلحة، أو سلطة عسكرية أو مغتصبة، أو قانون عرفي، أو فعل أي سلطة قائمة .
- الخسارة الناتجة عن سوء أمانة قام بها أي من مستخدمي المؤمن له عدا المراسلين، أو المستخدمين الذين يعملون بصفة مراسلين، أثناء تجوالهم في سياق هذه المهمة .
- فقدان الأموال النقدية في مقر المؤمن له عندما يكون هذا المكان مغلقا، و تكون هذه الاموال غير مودعة ضمن خزانة مقفلة أو غرفة مسلحة
- الفقدان أو الضرر الذي يكون في حين حدوث هذا الفقدان أو الضرر مشمولاً بتأمين آخر أو يكون، فيما لو لم تكن هذه البوليصة موجودة، مشمولاً بتأمين في أية بوليصة أو بوالص أخرى، إلا المبلغ الذي لم يكن متوجب الأداء بموجب أية بوليصة أو بوالص أخرى لو لم يكن هذا التأمين قائماً .
- الفقدان أو الضرر الذي ينتج مباشرة أو غير مباشرة أو تساهم باحداثه اشعاعات مؤينة أو تلوث بنشاط اشعاعي من اي وقود نووي أو من اي فضلات نووية ناتجة عن احتراق وقود نووي .